

413/شرح بلوغ المرام من 742 إلى آخر الكتاب/الشيخ عبدالله الفوزان

عبدالله الفوزان

عبدالله الفوزان

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلوة والسلام على نبينا محمد وعلى الله واصحابه يقول الحافظ رحمة الله تعالى كتاب القضاء القضاء اللغة يقضي قضاء في اللغة يطلق على معانٍ عدّة - 00:00:00

كل هذه المعاني لا تخن عن معنى امضاء الشيب واتمامه واحكامه والفراغ من من معانيه احكام السير والفراغ منه في قوله تعالى وقضاهن سبع سماوات في يومين وبمعنى امضاء الحكم - 00:00:42

قوله تعالى وقضينا الى بنى اسرائيل في الكتاب وبمعنى الحكم قوله تعالى وقضى ربكم الا تعبدوا الا اياته اما في اصطلاح الفقهاء هو تبيين الحكم الشرعي والانسان به وفخر الخصومات - 00:01:25

الحكم الشرعي الالزام به وفصل الخصومات وقول الحكم هذا في التعريف اذا قيل جنس في التعريف معناه انه يشمل المعرض وغيره والغالب ان الجزئيات الاولى في التعاريف تكون جنسا يحتاج الى قيود - 00:02:00

يخرج او تخرج وقوله او قولنا تبيين الحكم هذا جيش يشمل القاضي والمفتى ان القاضي يبين الحكم والمفتى يبين الحكم فاذا قلنا خرج المؤمن لان المفتى لا يزهد بالحكم انما الذي يلزم بالحكم هو القاضي - 00:02:37

وقولنا وفصل الخصومات هذا فيه بيان الغرض من القضاء هو قطع الخصومة بين المتخصصين كيف تقطع الخصوم بين المتخصصين ببيان حكم الشرع مع الالزام بيان حكم الشرع مع الالزام والاصل - 00:03:12

مشروعية القضاء الكتاب والسنة والاجماع والعقل اما الكتاب وفي اياته كما في قوله تعالى ان الله يأمركم ان تؤدي الامانات الى اهلها واذا حكمتم بين الناس ان تحكموا بالعدل وكما في قوله تعالى - 00:03:47

يا داود انا جعلناك خليفة في الارض احکم بين الناس بالحق ولا تتبع الهوى فيفضلك عن سبيل الله كما في قوله تعالى وارح قم بينهم بما انزل الله واما السنة - 00:04:17

فقد ورد احاديث كثيرة ومنها ما ذكر الحافظ في هذا الباب اما الاجماع قد اجمع المسلمون على مشروعية القضاة والحكم بين الناس اما العقل وهو ان القضاء للضرورات الاجتماع ينشر العدل - 00:04:42

يعم الامن وينتصر الضعيف من القوي ويمنع القوي من الاعتداء ولو القضاء لعمت الفوضى وكثير التعدي واختل الامن ولهذا يقول الشاعر لو انصف الناس استراح القاضي وبات كل عن أخيه راض - 00:05:18

واوقف الناس لاستراح القاضي وبات كل عن أخيه راضي طبعاً راضي هذى المفروض يقول وبات كل عن أخيه راضيا اما ان الشاعر يعني ما ادرى انا البيت هذا حفظته قديما - 00:05:53

ولا ادرى موضع اين موظعه ولا ادرى هل له سابق او لاحق او لا ولا ادرى هل الشاعر القافية الى او انه جاء على لغة ربيعة الذين يقفون على المنصوب - 00:06:16

المنظم بالسكون الجمهور العرب يقولون رأيت زيداً الريبيعة يقول رأيت زيداً بالتسكين على اي حال بغض النظر عن هذا البيت معناه جيد وحكم القضاء فرض كفاية وهذا موضع اتفاق بين العلماء - 00:06:40

يرتفع اللائم عن الامة بقيام بعضهم والا اثموا جميعاً لان امر الناس لا يستقيم بدون القضاء يكون واجباً عليهم الجهاز والامامة والاذان

وتفجير الموتى اذا قام به من يفدي سقط الاتم عن الباقيين والا انتم الجميع - [00:07:12](#)

ولهذا نقل عن الامام احمد انه قال لابد للناس من حاكم ستدهب حقوق الناس فتدهب حقوق الناس والقضاء الاحزاب التكليفية
الخمسة وقد يكون واجبا قد يكون مستحبا الى اخره على تفاصيل - [00:07:46](#)

محلها كتب لكن على من تعين عليه القضاء لكونه يصلح او لانه لم يوجد غيره فهذا عليه ان يجib ان فرض الكفاية يقول فرض عين
في حالات ذكرها العلماء ومنها - [00:08:15](#)

اذا لم يوجد من يقوم بفرض الكفاية الا شخص واحد عين على هذا الشخص ميت وتكريمه او اذان او امام او اسعاف مريض او نحو
هذا الحديث الاول عن بريدة - [00:08:44](#)

رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم القضاة ثلاثة اثنان في النار وواحد في الجنة رجل عرف الحق وقضى به فهو
في الجنة ورجل عرف الحق - [00:09:11](#)

فلم يقض به وجارت الحكم وفي النار ورجل لم يعرف الحق وقضى للناس على جهل في النار رواه الاربعة وصححه هذا الحديث
موضوعه اصناف القضاة القضاة والسلام عليه من وجوه - [00:09:32](#)

اولها في تحريره هذا الحديث كما ذكر الحافظ رواه ابو داود في كتاب الاقضية باب في القاضي يخطئ والنسائي الكبرى وابن
ماجة من طريق خلف ابن خليفة عن ابي هاشم - [00:10:01](#)

الرماني رواه الترمذى الان اخذنا ابا داود والنسائي هؤلاء من طريق خلف ابن خليفة عن ابي هاشم الرماني رواه الترمذى شريك
عن الاعمش عن سعد ابن عبيدة رواه الحاكم من طريق عبد الله بن بكير - [00:10:34](#)

عن حكيم ابن جبير الحكيم ابن جبير ثلاثتهم او ثلاثتهم البدنية ابي هاشم وسعد بن عبيدة حكيم ابن جبير رواه عن عبد الله ابن بريدة
عن ابيه عن ابيه مرفوعا - [00:11:22](#)

قال ابو داود بعد سياقه هذا سياق اسناده عنده هذا اصح شيء فيه هذا اصح يعني في حديث ابي بريدة في حديث بريدة القضاة
ثلاثة خلف بن خليفة يتكلموا فيه - [00:11:58](#)

والاكثرلون على توثيقه قال ابن معين النسائي ليس به باب وقال ابو حاتم وهو من رجال مسلم روى له مسلم حديث في الطهارة تبلغ
الحلية يبلغ الوضوء خليفة هذا ولن يميز - [00:12:29](#)

هذا الحديث الذي معنا روي عنه قبل اختلاطه او بعد الترمذى فيه شريك وهو ابن عبد الله القاضي ايها الاب الحاكم عبد الله الغنوبي
لما قال الحاكم صحيح البخاري تعقبه الذهبي - [00:13:12](#)

فقال ابن بكير منكر الحديث منكر ومثله او شر منه شيخه ومثله او شر منه الذي هو حكيم ابن جبير فقد قال فيه الدارقطني
الذهب هنا قال منكر الحديث - [00:13:54](#)

لكن في كتابه الضعفاء خفف العبارة قال ضعفوه ولم يترك ذكر له ابن ابي عدة مناكيب ذكر ابو حبان المقصود ان هذا الحديث بريدة
له طرق كثيرة مما يدل على كثرة طرقه - [00:14:27](#)

ان الحافظ ابن حجر ذكر في التنقيبة انه جمعها في جزء مفرد والغالب من الحديث ما تجمع طرقه في جزء مفرد الا لانها كثيرة لانها
كثيرة الحافظ هنا اكتفى الحاكم - [00:15:04](#)

ابن عبد الهادي وقد قال في المحرر وقال في التنقيحة هذا حديث حسن او صحيح هذا حديث حسن صحيح ويغلب والله اعلم لا
يخرج عن هذا الوقت من كثرة ولا ادري هل - [00:15:38](#)

كتاب الحاكم هذا موجود حافظ بن حجر جمعت طرقها في جزء مفرد الوجه الثاني الحديث دليل على عناية الاسلام بالقضاء انه لا
يولى القضاء الا من كان اهلا له دينا - [00:16:10](#)

وعلما وورعا ان وجد والا كما يقول ابن تيمية يولي الامثل فالامثل الامثل فالامثل ان الصفات التي يذكر الفقهاء قد يعز وجودها في
بعض الازمنة ومنها في هذا الزمان وعناية الاسلام - [00:16:45](#)

بالقضاء كما قلت تتمثل في بيان صفات القاضي الناجي وبيان لاجل ان يحرص القاضي الذي يريد نجاة نفسه على تحقيق هذه الصفات وبعد الوجه الثالث - 00:17:16

الحديث دليل على ان النادي من القضاة من اتصف بصفتين الصفة الاولى معرفة الصفة الثانية القظى به بين خصمين والعمدة في ذلك العمل بالحق والقضاء به لان من عرفه ولم يعمل به - 00:17:48

ذكر الرسول صلى الله عليه وسلم انه في النار دل على انه ليس المقصود المعرفة في حد ذاتها منفردة وانما لا بد ان يتبعها العمل بالحق تطبيقه وتنفيذه على صاحبه - 00:18:23

كائنا من كان الوجه الرابع في الحديث تحذير بلغ الحق وعدم القضاء به لينال القاضي شيئا من حطام الدنيا او يمين الى من يرجو نفعه من قريب من امير او وزير - 00:18:46

الوجه الخامس الحديث دليل على ان الجاهل لا يولي القضاء يقول شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله من باشر القضاء مع عدم الاهلية للولاية واصر على ذلك عملا بالجهل والظلم فاسق - 00:19:27

ولا تنفذوا احكامكم الوجه الاخير في الحديث دليل على اشتراط قول القاضي ذكر لقوله رجل عرف الحق رجل لم يعرف الحق مفهوم هذا ان المرأة لا تتولى القضاء - 00:20:02

فإن قيل إن الاستدلال بكلمة مفهوم كلمة رجل من قبيل مفهوم اللقب ومطلوب اللقب ليس بحجة اللقب إن يعلق الحكم باسمي لو قلت جاء مفهومه إن غير زيد ما جاء - 00:20:32

هل يعمل بهذا المفهوم؟ لا قد يكون جاء زيد وجاء غير زيد الكلمة رجل في الحديث إن المرأة لا تتولى القضاء لم يكن عندنا إلا هذا المفهوم ما بنينا عليه الفتن - 00:21:08

ان شاء الله في حديث ذهب منطق من هذا المفهوم وما رواه البخاري في صحيحه النبي صلى الله عليه وسلم قال لن يفلح قوم ولوا امرهم رأه ولـ امرهم امرأة - 00:21:35

هذا الحديث كما سيأتي في موضعه دليل على ان المرأة لا تتولى القضاء مسألة خلافية هي مسألة خلافية فيها ثلاثة اقوال ان شاء الله في الحديث الثاني قبل الاخير اذا في الليلة - 00:21:58

وعن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ولـ القضاء فقد ذبح بغير سكين رواه الخمسة صححه ابن خزيمة هذا الحديث موضوعه منصب القضاء قطر منصب القضاء - 00:22:22

اولا تخريجه هذا الحديث رواه ابو داود في كتاب الاقظية باب في طلب القضاء والنسائي في الكبرى وابن ماجة احمد من طريق عبدالله ابن جعفر عن عثمان ابن محمد الاخفني - 00:22:55

سعید المقربی عن ابی هریرة رضی الله عنہ مرفوعا اخرجه داود النسائی فی الکبری ابن ماجة واحباب طریق عبد الله ابن جعفر عن عثمان ابن محمد الاخفنی عن سعید المقربی عن ابی هریرة - 00:23:30

رضی الله عنہ مرفوعا. وقد قرن ابو داود واحمد بالمقدمة الاعراب عبد الرحمن هذا سند حسن عبد الله بن جعفر هذا الصدوق عثمان ابن محمد الاخفنی هذا متكلم فيه قد وثقه - 00:23:59

ابن معین ابن حبان ونقل الترمذی في العلل عن البخاری انه قال ثقة يقال عن البخاری انه قال اما النسائي انه لما ساق الحديث الحديث طريقه قال عبدالرحمن ابن محمد الاخفنی في سبیلات القوم - 00:24:33

ليس لذاك القوي رواه ابو داود والترمذی من طريق الفضیل سلیمان عن عمر بن ابی عمر مولی المطلب عن سعید المقربة عن ابی هریرة رضی الله عنہ وقال الترمذی هذا حديث حسن غریب من هذا الوجه - 00:25:02

بن سلیمان فيه بعض وعمرو بن ابی عمر روا هذا الصدوق والحديث له طرق كثيرة ذكر منها او ذكر طرفا منها وفي محمد في كتابه اخبار القضاة وابن الجوزی العلل ثلاثة اعل هذا الحديث - 00:25:39

وقال هذا حديث لا يصح رد عليه الحافظ بالتلقيیر يقال ليس كما قال وكفاه قوة تخریج النسائی له تخريج النسائي

يعني في وهذا الحديث اختلاف انا سعيد - 00:26:16

المقبور ذكر هذا الاختلاف دارقطني قال المحفوظ في هذا الحديث عن سعيد المقبري عن ابي هريرة رضي الله عنه وکأن رواية ادراج الاعرج الوجه الثاني في شرح الفاظه قوله - 00:26:47

من ولی الامر ايش عندكم انتم الذين ها بعضكم عنده ها نعم الكل صحيح الكل صحيح فان العلماء صاحب عنون المعبد طبطه بالوجهين ربته بالوجهين ما هو اما بفتح بضم الواو - 00:27:20

الاسلام مكسورة صيغة المبني لما لم يسمى واللي والتولية يعني مقصود من التولية جعل قاضيا اي جعل قاضيا ويؤيد هذا انه جاء في بعض الروايات من جعل قاضيا من جعل قاضيا من - 00:28:00

الوجه الثاني الواو وكثيراً مخففاً بصيغة المبني للمعلوم من ولی القضاء اي تصدی للقضاء وتولاه لفظ القضاء اما على الاول ما هي مفعول نائب الفاعل مستتر اللي هو المفعول الاول - 00:28:34

اما على الوجه الثاني الضمير مستتر والقضاء مفعول به وقوله فقد ذبح بغير سكين الذبح هذا ذبح معنوي هذا ذبح معنوي لأن القاضي بين عذاب الدنيا ان رشد وعزل - 00:29:15

من عذاب الدنيا ان رك وعزل وعذاب الآخرة وانما عدل عن الذبح السكين لما قال فقد ذبح بالسكين قال ذبح بغير السكين ليكون ابلغ في التحذير كيف ابلغ في التحذير - 00:29:53

من وجهين الوجه الاول لاجل ان يعلم ان المقصود هلاك الدين لا هلاك البدن هو اللي ناقص السكين لما ذكر عاير السكين دل على ان المراد الدين الامر الثاني - 00:30:20

اما الذبح بالسكين يريح السكين يريح بخلاف الذبح غير السكين من الخشب والقصفي وغيرهما فان الالم يكون فيه اكثر ان الالم يكون فيه قد ذكر الحافظ ان بعض الذين يحبون القضاء - 00:30:48

عكسوا معنى الحديث قالوا ان ما ذبح بغير السكين ليكون اخف له لأن ضد المستدين شديد لأن هذا اهون وقلبو المعنى الا ابو المعنى الوجه الثالث الحديث دليل على خطر منصب القضاء - 00:31:25

وعظيم امره لأن القاضي حكم بغير الحق مع علمه به في النار والى صاد الحق وقد اتعب نفسه اراده الحق التسمية بين الاصلين ثم تنفيذ الحكم الحكم وتطبيقه على واحدة - 00:31:54

القاضي في تعب كعب ولعل ما يحسب للقاضي الى القلق الدائم التعب المستمر نوضحه الحبيب بغير فهذا امر معنوي نوضح هذا التثبيت يوضح هذا التشبيه من شبه الجهد الدائم والقلق المتواصل - 00:32:43

والتعب الشديد نبهه بالذبح بغير لكن ينبغي ان يعلم ان هذا الحديث ليس على اطلاقه انه لو كان هذا الحديث على اطلاقه وصار هناك تناقض في نصوص الشريعة حيث جاءت نصوص - 00:33:30

وتحذر منه نصوص اخرى ترغب في القضاة وتبين فضل القاضي العادل كما سيأتي ان شاء الله في الحديث الذي بعد هذا وهو الحديث قال عنه رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:34:01

انكم ستحرصون على الامارة وستكون ندامة يوم القيمة فنعم المرضعة وبئس في الفاطمة رواه البخاري هذا الحديث موضوعه التحذير من طلب القضاء تحذير من طلب القضاء تخريج الحديث هذا الحديث رواه البخاري - 00:34:30

في كتاب الاحكام بعد ما يكره من الحرث طريق ابن ابي ذر عن سعيد المقبري عن ابي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً ويلاحظ ابن الحاكم رحمة الله في هذا الباب - 00:35:01

عدداً من الاحاديث التي جاءت بلفظ الامارة ذلكم الا ان القضاء امارة لان القضاء امارة الثاني في شرح الفاظه قوله انكم ستحرصون حرف استقبال والفعل المضارع ستتحرصون وهذه الجملة كما تلاحظون - 00:35:26

اكتد في ثلاث مؤكّدات بان السين تسمية الجملة الغرض من هذا تنزيل غير المنكر منزلة لأن حالم من الزهد في الدنيا والبعد عن شهوتها يشعر باستبعادهم طلب الامارة وان هذا الامر لن يحصل منه ولن يتصرف - 00:36:15

تأكد الرسول صلى الله عليه وسلم الخبر في هذه المؤكّدات لاجل هذا الغرض البلاغي وهو تنزيل غير المنكر منزلة الممكّن لأنّ الظاهر من حالي وزهدهم في الدنيا بعدهم عنها انهم لن يحرصوا - [00:37:03](#)

على الامارة او لن يطلبوا الامارة فضلا عن الحرص عليها فجاء التأكيد لهذا الغرض والا قد يكون سياق الكلام دون تأكيد. نقول لهم انت تحرصون على الامارة لكن اكذ هذا - [00:37:29](#)

بها الغرض وهذا نوع من البلاؤ ماذا يسمى هذا عند البلاغيين اللغة العربية الان ها مثل التحل الخبر عن مقتضى من هم منكرون او غير منكرین اذا كان الكلام يسايق لغير المنكر - [00:37:53](#)

توكيد ولا بدون توكيد بالتوكيد هو المنكر فهنا نزل المنكر فنزل غير المنكر منزلة المنكر. تأكّد لهم الخبر طيب قوله على الامارة الهمزة يدخل فيها الامارة العظمى - [00:38:44](#)

وهي الخالفة ولایة امر الامة ويدخل فيها الصغرى وهي الولایة على بعض الاماكن على بعض البلاد ويدخل فيها ولایة خضراء وهذا وهذه مناسبة الحبيب لكتاب القضاء وستكون ندامة يوم القيمة - [00:39:13](#)

ظاهر هذا الاطلاق في كل من تولى لكنه مقيد لمن دخل فيها بغير اهلية ولم يأذن هذا هو الذي يندم على ما فرط منه يا جوزي يوم القيمة وكأنه والله اعلم - [00:39:44](#)

وقف هذا التقسيم من الحديث وجاء مطلقاً تتفيرا عنها وتبعيدها منها هذا ايش في كون هذا التقيد من الحديث وسيق الحديث الاطلاق مساق الاطلاق قوله فنعم المرضعة - [00:40:14](#)

عندكم في نعمة؟ الا في نعمة نعم وقع في بعض نكت البلاوغ نسخ الشرع نعمة وفي بعض نسخ البلاوغ نعم وهذا هو الصواب هذا هو المثبت في صحيح البخاري يا نعم المرضعة - [00:40:49](#)

وبنسك الثاني رجعت انا الى مخطوقة كتبت ثمان واربعين بعد الثمان مئة يعني قبل وفاة الحافظ انحجر اربع سنوات واذا فيها فنعمـة بدون طيب فنعمـة اي في الدنيا - [00:41:18](#)

هنا شبه الامارة المرقطة انا طفل اللبن الذي هو وهو احوج ما يكون اليه وفيه من المنافع ما الله به عليم نعم هكذا الامارة لصاحبها حظوظ الدنيا ولذاتها - [00:41:50](#)

من المال الكرامة الكلمة تذلل الناس الى غير هذا فنعم المرضعة يعني ان الامارة بما تجر على صاحبها من المنافع وصالح شبيهة بالمرضعة ان الامارة شبيهة بالمرضعة قال وبعثت الفاطمة - [00:42:37](#)

من الفقر وهو عن الرضاعة المراد بهذا ان انه عند الانفصال من الامارة اما بموت او بعزل يحرم يعني يتقن عن المنافع والخيرات التي كانت الامارة تدرها علينا - [00:43:13](#)

اذا فصلت مثلها عن الرضاع منعـته من اللبن الذي تجرـه عليه شـبه انقطاع الغـمارـة تـزول جميعـ المنافـع والمصالـح لـتبـقـى عـلـيـه التـبعـات انـ القـطـاع بـعـزـل اوـ انـقطـاع - [00:44:04](#)

فـهـذا شـبـيهـ بماـذاـ بالـمـرـضـعـةـ الـتـيـ تـفـطـمـ وـلـدـهـ هـذـاـ معـنـىـ المـرـضـعـةـ وـبـعـتـ فـاطـمـةـ يـقـولـ المـهـلـبـ فـيـ نـصـ نـقـلـهـ اـبـنـ الـمـلـقـنـ فـيـ التـوـضـيـحـ شـرـحـ الجـامـعـ الصـحـيـحـ يـقـولـ حـرـصـ النـاسـ عـلـىـ الـامـارـةـ - [00:44:35](#)

ظـاهـرـ للـعيـانـ وـهـذـيـ الـذـيـ جـعـلـ النـاسـ يـفـتـكـونـ عـلـيـهـ دـمـاءـهـ وـيـسـتـبـيـحـونـ حـرـيمـهـ وـيـفـسـدـونـ فـيـ الـارـضـ حـتـىـ يـصـلـوـاـ بـالـامـارـةـ الـذـاتـهـ ثمـ لـابـدـ انـ يـكـونـ خطـابـهـمـ الـىـ السـوـءـ مـنـ الـحـالـ لـانـهـ لـاـ يـخـلوـ [00:45:13](#)

انـ يـقـتـلـ عـلـيـهـ اوـ يـعـزـلـ عـنـهـ وـتـلـحـقـهـ الذـلـةـ اوـ يـمـوتـ عـلـيـهـ فـيـ طـبـالـ فـيـ الـآخـرـةـ سـيـنـدـ سـيـنـدـ الـوـجـهـ الثـالـثـ الـحـدـيـثـ دـلـيـلـ عـلـىـ عـظـمـ شـأـنـ الـامـارـةـ وـكـثـرـةـ تـبـعـاتـهـ وـمـسـؤـلـيـاتـهـ فـيـ الدـارـ الـآخـرـةـ - [00:45:41](#)

لـانـ مـاـ تـعـلـقـ بـالـخـلـقـ يـصـاحـبـهـ عـلـىـ خـطـرـهـ وـمـنـ الـامـارـاتـ وـلـايـةـ وـقـدـ وـرـدـ فـيـ صـحـيـحـ مـسـلـمـ عـنـ اـبـيـ ذـرـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ قـالـ قـلـتـ يـاـ رـسـولـ اللـهـ لـاـ تـسـتـعـمـلـيـ فـضـرـبـ بـيـدـهـ - [00:46:16](#)

عـلـىـ مـنـكـبـيـ ثـمـ قـالـ يـاـ اـبـاـ ذـرـ اـنـكـ ضـعـيفـ وـانـهـ اـمـانـةـ وـانـهـ يـوـمـ الـقـيـمـةـ الـاـ مـنـ بـحـقـهـ وـادـيـ الذـيـ عـلـيـهـ وـهـذـاـ يـدـلـ عـلـىـ اـنـ كـانـ اـهـلـاـ

الولادة وعدل فيها - 00:46:45

فله اجر عظيم تظاهرت من الوقوف الشرعية كما في حديث السبعة الذين يظلمهم الله في ظله يوم لا ظل الا ظله وذكر في طبيعتهم
الامام ومع هذا وقد حذر الرسول صلى الله عليه وسلم - 00:47:16
منها الله تعالى اعلم صلى الله على نبينا محمد وعلى الله واصحابه اجمعين - 00:47:39